

السؤال

امرأة أصيبت بجلطة قبل رمضان ولم يغم عليها إغماء كاملاً ، فكانت تبدأ بالصلاة وأثناء الصلاة تخاطب من حولها ، ولما قرب رمضان أغمي عليها إغماء كاملاً ، ولكن الأطباء قالوا : إنها تسمع ثم توفيت في رمضان ، فهل يكفر عنها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"هذه المرأة التي أصيبت بجلطة قبل رمضان وبقيت مغمى عليها أو فاقدة الشعور ، يطعم عنها لكل يوم مسكين ، لأن الصحيح أن الإغماء لا يمنع وجوب الصوم ، وإنما يمنع وجوب الصلاة ، فلو أغمي على الإنسان بغير اختياره وبقي يومين أو ثلاثة فلا صلاة عليه ، أما إذا كان باختياره كما لو أغمي عليه بواسطة البنج فإنه يلزمه القضاء" انتهى .
"مجموع فتاوى ابن عثيمين" فتاوى الصيام (114) .